

**قرار رئيس
الهيئة العامة للرقابة المالية**
رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٢/٢
بشأن قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة سوليدير لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية .

وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الورق المالية بسجل الهيئة ، وعلى المذكورة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٧/٢/٥ ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجسلتها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧ / ٢ / ٢ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة سوليدير لتداول الأوراق المالية الكائن في ؛ شارع الشهيد مصطفى محمود متفرع من شارع نبيل الوفاد أرض الجولف . مدينة نصر ، على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

